

الحجة على أهل المدينة

من التكبير فاقضه يعني على الجنازة & باب المشي مع الجنازة & .
قال ابو حنيفة رضي الله عنه في المشي مع الجنازة المشي خلفها افضل من المشي امامها
وان مشى امامها فلا بأس ما لم يتغيب عنها ويكره ان يتقدمها الراكب